

الرقة : التاريخ / الموقف / المرفقات



الدكتور فتحي عبد الوهاب
وزير التربية والتعليم
جمعية القراءة
برهاط وتابعها بمكة المكرمة
٢٠٢١

سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

لجمعية قرآن لتحفيظ القرآن الكريم برهاط وتوابعها بمكة المكرمة



الجامعة الأمريكية الأمريكية
المؤتمر العالمي لتنمية القهوة غير الرئيسي
جمعية قرآن برهاط وتوابعها بمكة المكرمة
تبرعي (٢٠٢١)



الرقم
التاريخ
الموافق / /
المرفقات

جدول المحتويات

٢	مقدمة
٢	النطاق
٢	البيان
٣	المسؤوليات
٤	اعتماد مجلس الإدارة



مقدمة

تعد سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣١) م/٢٠١١ بتاريخ ٥/١٤٣٣هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان

مؤشرات قد تدل ارتباطاً بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

١. إيداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
٢. رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
٣. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث عرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
٤. محاولة العميل تزوير الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته وأو مصدر أمواله.
٥. علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
٦. إيداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
٧. اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردد وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
٨. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
٩. قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.

الرقة : التاريخ : الموافق : المرفقات



الملكية العربية السعودية
المراكز الوطنية لتنمية القطاع غير الرئيسي
جمعية قراني برهاط وتابعها بمكة المكرمة
تقرير مفصّل (٢٠٢١)

١٠. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادلة.
 ١١. طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والممول إليها.
 ١٢. محاولة العميل تغيير صفة أو إلغاءها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.
 ١٣. طلب العميل إنهاء إجراءات صفة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
 ١٤. علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات غيرراد من مصادر غير مشروعة.
 ١٥. عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
 ١٦. انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظوظ.
 ١٧. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة واتساع الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوضيح عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكيد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.

الرقم :
التاريخ : / /
الموافق : / /
المرفقات :
.....



جمعية قرآنی

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القراءة خير الربحي
جمعية قرآنی برهاط وتوابعها بمکة المكرمة
ترخيص (٣٦٢١) مص

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة الاشتباہ بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب بالجامعة قرآنی برهاط وتوابعها في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته (٤٢/٤) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠ الموافق ١٤٤٤/٥٠٥/٢٦ هـ.

